

الشيء الاوهم اورد على انعكاس الزوم بعد التقيض حيث قيل
اذا صدق كما كان اشرح وجوب وجوب تصديق كما لا يمكن ان يكون
يكن بل ان انتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم واعتبر في ان
اللائم ايد على انتفاء الملزوم لو ثبت الملازمة على تقدير انتفاء اللازم
وهو واجب ان يثبت تحقق الملزوم بين الامرين في الاطلاق معناه نفى
اللازم كان معناه تعبد بل العشي واخر وجه تحقيق اللازم على ذلك التقيد
وهذا القريب عما ذكره بعض المحققين من الملزوم واللازم ان كانا على
المدى ان انتفاء اللازم وفيهما نظري ما في الاول واللات المراد بقوله انتفاء
اللازم من جهة ان اللازم ملزوم لانتفاء اللازم من جهة انه لا يتم
كذلك من جهة انه لا يتم على تقدير انتفاء اللازم فان عن الاول فلا يتم ذلك
ذلك وانما يكون كذلك ان لو كان اللزوم باقيا على ذلك المقدير وانما عني به
الثاني فلا يتم انه ادفعنا اللازم بعد فبات الملازمة في نفس الامر يكون
نفي اللازم من جهة انه لا يتم على تقدير فان انما الملازمة في نفسه لا
هو انما لا يتم على التقدير فهو والسنة فان قلت المراد هو الاول فان انتفاء
اليوان من جهة ان اللازم في نفسه الامر للاسنان مستلزم الانتفاء

وذلك

وذلك لانه اذا تحقق انتفاء اللازم من جهة انه لا يتم في
نفس الامر يلزم بقا الملزوم على تقدير انتفاء اللازم ان لا يلزم
بما هو لا انتفاء اللازم بل يلزم انتفاء الملزوم ضرورة اوله
من الاول اذا تحقق انتفاء اللازم تحقق انتفاء الملزوم من جهة
انه لا يتم في نفس الامر فانه لو لم يتحقق انتفاء اللازم من جهة
اللازم في نفس الامر تحقق اللازم من جهة انه لا يتم في نفسه الامر فلا
يتحقق انتفاء اللازم والتقدير بخلافه واذا تحقق انتفاء اللازم
انه لا يتم في نفس الامر فيحقق للازم انه اذا تحقق اللازم من جهة انه
لا يتم في نفس الامر كان اللزوم باقيا على ذلك التقدير وانما يكون
لو كان تلك الجهة مبدية او للانتفاء وليس كذلك بل هي قيد اللازم وان
الثاني فلانا مختار ان اللازم الملزوم ما بقيا على طبيعتهما حال العرض
قولهم ان لا يتم انتفاء انتفاء اللازم قلنا انما عاينتهما في المبدأ انه لا يكون
انتفاء ما هو لازم حاله الفرض لكن لا يلزم ان لا يكون انتفاء اللازم
مطلقا والجواب الحق ان يقال اللزوم امر ثابت في نفس الامر وانتفاء
اللازم امر غير ثابت فيكون اللزوم حقا في نفسه ثابتا على قولهم ان

Copyright © King Fahd University